

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٤١ لسنة ١٩٧١

بتعديل بعض مسميات المصالح والإدارات العامة بوزارة الداخلية
رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى المرسوم الصادر في من ١٩٥٢ من شهر أغسطس لسنة ١٩٥٢ بشأن الاختصاصات
فـ الوزارات والمصالح ،
وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ١١ من فبراير لسنة ١٩٥٣ باعتبار بعض
الإدارات بـ وزارة الداخلية مصالح ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء مصلحة
امداد الشرطة ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٥ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء إدارات عامة
بـ وزارة الداخلية ،
وعلى مذكرة وزارة الداخلية المؤرخة في يونيو ١٩٧١ ،

فرو:

ماد ١ - تستبدل المسئيات التالية لل齑ائع والإدارات العامة بوزارة الداخلية بالمسئيات الحالية لها :

الاسمي الحالى	الاسمي المستحدث
الادارة العامة للباحث العام	الادارة العامة لمباحث امن الدولة
مصلحة التفتيش العام	الادارة العامة لتفتيش
مصلحة المиграة والجوازات والجنسية	مصلحة ونافذ السفر والمigration والجنسية
الادارة العامة لشرطة السكة الحديد	الادارة العامة لشرطة النقل والمواصلات
والنقل والمواصلات	
مصلحة تحقيق الشخصية	مصلحة تحقيق الأدلة الجنائية
مصلحة الادارة العامة	الادارة العامة للشؤون الادارية
مصلحة إمداد الشرطة	الادارة العامة لإمداد الشرطة
الادارة العامة لكتام أسرار	الادارة العامة لشئون الضباط
مصلحة الشرطة	الادارة العامة لشئون الأفراد

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويلغى ما يخالف
أحكامه .

صدر ببر بحسب اتفاقية ١٤٩١ (٧ يول ١٩٧١)

فرو:

مادة ٤ - تفويض وزير الزراعة في نقل وندب وإعارة رؤساء مجالس إدارة بنوك التسليف الزراعي والتعاوني من تلك إلى آخر في ذات المستوى أو إلى المؤسسة المصرية العامة للائتمان الزراعي والتعاوني

٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ جمادى الأول سنة ١٤٩١ (٢٩ يونيو سنة ١٩٧١)

أنور السادس

قرار رقم ١٧٣، الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٣١ لسنة ١٩٧١

رئيس الجمهورية

عد الاطلاع على الدستور؟

رعل القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين بالدولة

وصل فرار السيد رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٩١٨ لسنة ١٩٧٠
بتوكيل السيد وزير الخزانة مباشرة اختصاصات رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة،

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٦٦٨ لسنة ١٩٧٠
بيان مد إعارة السيد الدكتور محمد توفيق رمزي لمدة سنة اعتباراً من

198-111

فَرِ:

مادة ١ - عين السيد / أمين أحمد محمد عوض الله - نائباً لرئيس
الهيئة المركزية للنظام والإدارة بدرجة نائب وزير .

مادة ٢ — منشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

مذكرة المهرة في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٢٩١ (٧ يوليه سنة ١٩٧١)